الحجـة على أهل المدينة

القته حيا اقل من الذي غرم فيه ميتا وانما ينبغي ان يغرم اكثر في الذي القته حيا لانه يغرم في الجنين الحر اذا القته حيا فمات الدية كاملة واذا القته ميتا غرم غرة وانما ينبغي ان يقاس جنين الامة على ما قال